

اولي و آخره لما في ذلك من تغليل المفاسد، ولو لم يكن في ذلك
الا لا يفوتن شيئا من الصلوات عن اوقاتهن، ولما لا يتخذ
الحمام اسرا، ويطورا، ونحوها، كما هو الواقع في هذه الايام
بل منهن من لا تتكمن من فعل ما تزيد الاسباب الحمام كما
قال الساعدي
وهناك بعلية الحمام نعم، وقال بها الطريق الى يزيد
فصل الاول في تعيد الدخول الى الحمام بدخوله الامسا
من الجنابة ان كان عليه او تنظيف راسه وتبرسه
من الوسخ والذين فان ذلك ما يؤربه ويندوب اليه
فقد روي البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق علي كل مسلم ان
يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغتسل فيه راسه وجسده
وهذا لفظ البخاري والاولي ان يكون ذلك يوم الجمعة
جاء رضي الله عنه، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على كل رجل مسلم في سبعة ايام غسل يوم، وهو يوم الجمعة
رواه الامام احمد والنسائي، وهذه الفظم وابن حبان
في صحيحه، وريث حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل يوم الجمعة
واجب على كل محمد احراة، ولما عن بن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء منكم الجمعة فليغتسل
فاذا دخل الى الحمام فغسل وجهه حتملا له الاجر

الي

يا منثال امر الش ع صلوات الله عليه وسلامه، قال بعض
العلماء رحمه الله **ويستحب** اذا دخل الحمام ان يتدبر رجلاه
المسرى في الدخول **ويقود** بالله من السيطان وهذا
قاله حسن، وذلك ان الحمام يحسنه من الجن والشياطين
كما يحسن الخبوش بغير بيوت الماء **وقد** ورد النص الاستفا
عند دخول الخبوش، وان يقول بسم الله اعوذ بك من الخب
والجناب، فكذلك اهد اسوق **ويستحب** له اذا انزع ثيابه
ان يقول بسم الله **فقد** قال ابن ابي الدنيا في كتابه تكملة
السيطان، حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثنا سعيد
بن مسلمة، حدثنا الاعمش عن زيد القتي عن اسير بن ملك
رضي الله عنه قال **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر
ما بين اعين الجن وبين عورات بني آدم اذا انزع الوضوء
نوبة ان يقول بسم الله **قال** وعن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم **وعن** علي رضي الله
عنه **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر ما بين
اعين الجن وعورات امتي اذا دخل احدكم الحمام ان يقول
بسم الله **فصل** في وجوب ان يدخل الحمام بلاستر من
ميزر ونحوه كما تقدم في الحديث، ومن كان نوس بباله
والبيوم الاخر لا يدخل الحمام الا بميزر، وتكتب عند
من الخطاب رضي الله عنه الى امر الاخذ ان لا يدخل الحمام
الحمام الا بميزر، ولا امرأة الا من ستم، وكذلك فعل